٧/١١٢٥٩

المملكة المصرية

رياسة مجلس الوزراء

مجموعة الوثائق

الخاصة باصلاح الجامع الأزهر الشريف

والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية

(١٣٤٧ هـ — ١٩٢٨ م)

المطبعة الأميرية بالقاهرة

١٩٢٩

المملكة المصرية

رياسة مجلس الوزراء

مجموعة الوثائق

الخاصة باصلاح الجامع الأزهر الشريف

والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية

(١٣٤٧ هـ — ١٩٢٨ م)

المطبعة الأميرية بالقاهرة

١٩٢٩

فهـــرس

صفحة

١ ـــ مذكرة فضيلة الأستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر ١

٢ ـــ محضر الجلسة الأولى (لجنة اصلاح نظم التعليم فى الجامع الأزهر والمعاهد الدينية الاسلامية) ... ١٢

٣ ـــ « « الثانيـة (« « « « «) ... ١٦

٤ ـــ « « الثالثـة (« « « « «) ... ١٨

٥ ـــ « « الرابعة (« « « « «) ... ٢٠

٦ ـــ « « الخامسة (« « « « «) ... ٢٢

٧ ـــ تقرير اللجنة المرفوع الى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء ٢٣

٨ ـــ القرارات التى اتخذتها اللجنة ٣٠

مذكرة حضرة صاحب الفضيلة الاستاذ الأكبر شيخ الجامع الأزهر

أوجب الدين الاسلامى على أهله أن تختص طائفة منهم بحمله وتبليغه الى الناس (فلولا نَفَر من كلِّ فِرْقَةٍ منهم طائفةٌ ليَتفقَّهوا فى الدِّينِ ولِيُنذِرُوا قومَهم اذا رَجَعوا اليهم لعلَّهم يحذَرُون) وأوجب الله على نبيه صلى الله عليه وسلم أن يدعو الناس الى السبيل الموصلة اليه (ادعُ الى سبيلِ ربِّك بالحكمةِ والموعظةِ الحسنة وجادِلهم بالتى هى أحسَنُ) وقواعد العلماء كلها متفقة على وجوب السعى الى نشر الدين واقناع العباد بصحته وعلى وجوب حمايته من نزعات الالحاد وشبه المضلين .

وفى الكتاب الكريم آيات كثيرة تحث على النظر فى الكون وعلى فهم ما فيه من جمال ودقة صنع ، وقد لفت النظر الى ما فى العالم الشمسى من جمال باهر وصنع محكم ، ولفت النظر الى ما فى الحيوانات من غرائز تدفعها الى الصنع الدقيق والأعمال التى لها غايات محدودة ، وأشار الى سير الأولين ، وحث القرآن على العلم وفاضل بين العلماء والجهال . وأعمال السلف الصالح وسير العلماء لا تدع شبهة فى أن الدين الاسلامى يطلب من أهله السعى الى معرفة كل شىء فى الحياة .

وقد تولى سلف علماء الأمة القيام بهذه المهمة على أحسن وجه وأكمله فخلفوا تلك الثروة العظيمة من المؤلفات فى جميع فروع العلم ودرسوا أصول المذاهب فى العالم ودرسوا الديانات ودرسوا الفلسفة على ما كان معروفا فى زمنهم وكتبوا المقالات فى الرد على جميع الفرق وكانت للعقل عندهم حرمته وله حريته التامة فى البحث وكان الاجتهاد غاية يسعى اليها كل مشتغل بالعلم متفرغ له .

ولكن العلماء فى القرون الأخيرة استكانوا الى الراحة وظنوا انه لا مطمع لهم فى الاجتهاد فأقفلوا أبوابه ورضوا بالتقليد وعكفوا على كتب لا يوجد فيها روح العلم وابتعدوا عن الناس فجهلوا الحياة وجهلهم الناس وجهلوا طرق التفكير الحديثة وطرق البحث الحديث وجهلوا ما جدّ فى الحياة من علم وما جدّ فيها من مذاهب وآراء فأعرض الناس عنهم ونقموا هم على الناس فلم يؤدوا الواجب الدينى الذى خصصوا أنفسهم له وأصبح الاسلام بلا حملة وبلا دعاة بالمعنى الذى يتطلبه الدين .

فى الدين الاسلامى عبادات وعقائد وأخلاق ، وفقه فى نظام الأسرة ، وفقه فى المعاملات مثل البيع والرهن ، وفقه فى الجنايات .

وقد عرض الدين الاسلامى لغيره من الأديان وعرض لعقائد لم تكن لأهل الأديان وأشار الى بعض الأمور الكونية فى النظام الشمسى والمواليد الثلاثة من جماد ونبات وحيوان .

وقد هوجم الاسلام أكثر من غيره من الديانات السابقة ؛ هوجم من أتباع الأديان السابقة ، وهوجم من ناحية العلم ، وهوجم من أهل القانون .

لهذا كانت مهمة العلماء شاقة جدا تتطلب معلومات كثيرة ؛ تتطلب معرفة المذاهب قديمها وحديثها ، ومعرفة مافى الأديان السابقة ، ومعرفة مايجد فى الحياة من معارف وآراء ومعرفة طرق البحث النظرى ، وطرق الاقناع وتتطلب فهم الاسلام نفسه من ينابيعه الأولى فهما صحيحا ، وتتطلب معرفة اللغة وفقهها وآدابها ، وتتطلب معرفة التاريخ العام وتاريخ الأديان والمذاهب وتاريخ التشريع وأطواره وتتطلب العلم بقواعد الاجتماع .

والأمة المصرية أمة دينها الاسلام فيجب عليها وهى تجاهر بذلك أن ترقى تعليمه ليرقى حملته ويكونوا حفاظا ومرشدين يدعون الناس اليه .

ولا يوجد دواء أنجع من الدين لاصلاح أخلاق الجماهير فان العامة تتلقى أحكام الدين والأخلاق الدينية بسهولة لاتحتاج الى أكثر من واعظ هاد حسن الأسلوب جذاب الى الفضيلة بعمله وبحسن بصره فى تصريف القول فى مواضعه ولذلك كان الدعاة الى الفضيلة قديما وحديثا يلجأون الى الأديان يتخذونها وسائل للاصلاح ، بل ان كل دعاة المذاهب السياسية وحملة السيوف لم يجدوا بدا من الرجوع الى الأديان وصبغ دعواتهم بها كل ذلك لأن حياة المجتمعات لا تدين لنوع من أنواع الاصلاح الا اذا صبغ بصبغة دينية يكون قوامها الايمان .

والأمة المصرية بل والأمم الشرقية جمعاء تدهورت أخلاقها فضعفت لديها ملكات الصدق والوفاء بالوعد والشجاعة والصبر والاقدام والحزم وضبط النفس عن الشهوات ، وضعفت الروابط بين الجماعات فلم يعد الفرد يشعر بآلام الآخرين ومصائبهم وقد أثرت الحياة الفردية فى حياة الجماعة أثرها الضار فانحطت منزلة الأمم ورضيت من المكانة بأصغر المنازل .

وقد أرى أن الأمة المصرية وهى تريد النهوض والمجد وتتطلع الى حياة سياسية راقية يجب عليها أن تتذكر دينها ، وتلتفت الى حملة ذلك الدين ، فتصلح شأنهم وترقى تعليمهم وتضعهم فى المكانة اللائقة بالمرشدين والتى يجب أن يكون عليها حملة الدين ، أما إهمال هذه الناحية والسعى الى ترقية النواحى الأخرى من حياة الأمة فلا أرى أنه يوصل الى الغرض المقصود فالخلق هو العمود الفقرى للأمم لايمكنها أن تنهض بغيره وأسهل طريق لتكوينه هو طريق الدين اذا أصلح تعليمه وهذب دعاته .

وقد كان الأزهر مصدر أشعة نور العلوم الدينية والعربية وغيرها الى البلاد الاسلامية وقد أصابه ما أصاب غيره فى الشرق من خمول وضعة ، فيجب على الأمة المصرية وهى تحمل راية الأمم الاسلامية أن تنقى هذا المصباح (الأزهر) من الأكدار وأن توجد له جهازا قويا يستمد نوره منه على طريقة تتناسب مع ماجدّ فى العالم من أطوار فى العلم وفى التفكير وفى الحوار والتخاطب وفى طرق الاستدلال والبحث . والدولة تنفق على الأزهر قدرا عظيما من المال لاتستطيع أن تمنعه عنه ولا تستطيع أيضا أن تلغى الأزهر وما يتبعه من معاهد لتوجد بدلها معاهد أخرى فالحاجة الى إصلاح الأزهر واضحة لا تحتمل نزاعا ولا جدلا .

وانى أقرر مع الأسف أن كل الجهود التى بذلت لاصلاح المعاهد منذ عشرين سنة لم تعد بفائدة تذكر فى اصلاح التعليم ، وأقرر أن نتائج الأزهر والمعاهد تؤلم كل غيور على أمته وعلى دينه وقد صار من الحتم لحماية الدين لا لحماية الأزهر أن يغير التعليم فى المعاهد وأن تكون الخطوة الى هذا جريئة يقصد بها وجه الله تعالى فلا يبالى بما تحدثه من ضجة وصريخ فقد قرنت كل الاصلاحات العظيمة فى العالم بمثل هذه الضجة .

يجب أن يدرس القرآن دراسة جيدة وأن تدرس السنة دراسة جيدة وأن يفهما على وفق ما تتطلبه اللغة العربية فقهها وآدابها من المعانى وعلى وفق قواعد العلم الصحيحة وأن يبتعد فى تفسيرهما عن كل ما أظهر العلم بطلانه وعن كل ما لا يتفق وقواعد اللغة العربية .

يجب أن تهذب العقائد والعبادات وتنقى مما جدّ فيها وابتدع وتهذب العادات الاسلامية بحيث تتفق والعقل وقواعد الاسلام الصحيحة ،

يجب أن يدرس الفقه الاسلامى دراسة حرة خالية من التعصب لمذهب وأن تدرس قواعده مرتبطة بأصولها من الأدلة وأن تكون الغاية من هذه الدراسة عدم المساس بالأحكام المنصوص عليها فى الكتاب والسنة والأحكام المجمع عليها والنظر فى الأحكام الاجتهادية لجعلها ملائمة للعصور والأمكنة والعرف وأمزجة الأمم المختلفة كما كان يفعل السلف من الفقهاء ،

يجب أن تدرس الأديان ليقابل ما فيها من عقائد وعبادات وأحكام بما هو موجود فى الدين الاسلامى ليظهر للناس يسره وقدسه وامتيازه عن غيره فى مواطن الاختلاف ويجب أن يدرس تاريخ الأديان وفرقها وأسباب التفرق وتاريخ الفرق الاسلامية على الخصوص وأسباب حدوثها ،

يجب أن تدرس أصول المذاهب فى العالم قديمها وحديثها وكل المسائل العلمية فى النظام الشمسى والمواليد الثلاثة مما يتوقف عليه فهم القرآن فى الآيات التى أشارت الى ذلك ،

يجب أن تدرس اللغة العربية دراسة جيدة كما درسها الأسلاف وأن يضاف الى هذه الدراسة دراسة أخرى على النحو الحديث فى بحث اللغات وآدابها ،

يجب أن توجد كتب قيمة فى جميع فروع العلوم الدينية واللغوية على طريقة التأليف الحديثة وأن تكون الدراسة جامعة بين الطرق القديمة (فى عصور الاسلام الزاهرة) والطرق الحديثة المعروفة الآن عند علماء التربية ، وعلى الجملة يجب أن يحافظ على جوهر الدين وكل ماهو قطعى فيه محافظة تامة وأن تهذب الأساليب ويهذب كل ما حدث بالاجتهاد بحيث لا يبقى منه الا ما هو صحيح من جهة الدليل وكل ماهو موافق لمصلحة العباد ،

يجب أن يفعل هذا لإعداد رجال الدين لأن رسالة النبى صلى الله عليه وسلم عامة ودينه عام ويجب أن يطبق بحيث يلائم العصور المختلفة والأمكنة المختلفة وان لم يفعل هذا فانه يكون عرضة للنفور منه والابتعاد عنه كما فعلت بعض الأمم الاسلامية وكما حصل فى الأمة المصرية نفسها اذ تركت الفقه الاسلامى لأنها وجدته بحالته التى أوصله اليها العلماء غير ملائم ولو أن الأمة المصرية وجدت من الفقهاء من جارى أحوال الزمان وتبدل العرف والعادة وراعى الضرورات والحرج لما تركته الى غيره لأنه يرتكن الى الدين الذى هو عزيز عليها .

ولست أنسى أن هذه الدراسة التى أسلفت بيانها دراسة شاقة تحتاج الى مجهود عظيم وتحتاج الى رجال قد لا تجدهم فى طائفة العلماء وتحتاج الى مال يكافأ به العاملون ، ولكن سمو المطلب يحملنا على تذليل كل عقبة تقف فى طريقه ، وتوجب علينا السخاء والبذل لأننا نريد إصلاح أعز شىء على نفوس الجماهير ونريد بهذا الاصلاح تقويم هذه الأمة ونهوضها .

وليس من السهل أن يكلف شخص واحد بهذه الدراسة على اختلاف أنواعها بل من الواجب أن يفكر فى طريقة التقسيم وجعل الدراسة أقساما وأنواعا متميزة .

و بعد هذا أستطيع أن أضع أسسا إجمالية للنظام الذى أبغى أن يكون عليه الأزهر والمعاهد الدينية :

١ — يجب أن يقسم التعليم الدينى الى قسمين : قسم يحدد عدد تلاميذه وترتب درجات التعليم فيه وتبين لهم حقوقهم والغايات التى تراد منهم والأعمال التى تسند اليهم من أعمال الدولة وهذا هو القسم الذى سيكون موضع العناية ومكان الرجاء والأمل ، وقسم لا يحدد عدده ولا ترتب درجات التعليم فيه ولا يكون له شىء من الحقوق فى أعمال الدولة وانما الغاية من وجوده هى سدّ حاجة من يريد التفقه فى دينه ومعرفة اللغة العربية ليخرج من الجهالة الى نور العلم و يقنع بالعلم نفسه وتوضع لهذا القسم نظم لا يقصد منها أكثر من مراقبة الأخلاق ومن تعليم أفراده تعليما صحيحا بعيدا عن العقائد الفاسدة موصلا الى روح الدين موصلا الى خلق قويم .

والقسم الأول تجعل درجات التعليم فيه ثلاثا فيكون ثلاثة أقسام :

القسم الأوّلىّ مدته خمس سنوات — القسم الثانوى مدته خمس سنوات — القسم العالى مدته خمس سنوات .

والتعليم فى القسمين الأوّلىّ والثانوى يكون عاما على مثال التعليم فى المدارس الأميرية ويعلم فيهما كل ما يعلم فى المدارس الأميرية ما عدا اللغات ويعلم فيهما علوم الأزهر الأصلية بالقدر المؤهل لدخول الأقسام العالية تعليما لا يكون قوامه حفظ الدروس وانما يكون قوامه فهم العلم والمران على البحث والتدليل وتربية الملكات ، وقد يلاحظ أن المدة لا تحتمل تعليم علوم الأزهر وتعليم ما يدرس فى المدارس الأميرية ولكن هذه الملاحظة تزول اذا لوحظ أن الطالب فى المعاهد يؤخذ فى سن عالية عن سن التلميذ فى المدارس الأميرية ويغلب أن يكون ألمّ بكثير من المعلومات فى المدارس الأولية وأن يكون حافظا للقرآن فاستعداده وسنه يسمحان بأن يحتمل هذا المقدار الذى يراد أن يعلمه ، على أن الشروط الذى توضع لقبول التلاميذ فى القسم الأوّلى كفيلة بابعاد من لا يقوى على احتمال هذه الدراسة .

ويقسم التعليم العالى الى ثلاثة أقسام :

قسم اللغة العربية — قسم الفقه — قسم الارشاد والدعوة .

ويجب أن يلاحظ أنى ، حيث أعرض لهذه الأقسام وحيث أبيّن ما يدرس فيها ، فانى أضع رسما اجماليا قابلا للتهذيب وأترك تفصيله الى أن يحين وقت التفصيل فتؤلف له لجان فنية .

أما القسم الأول فتدرس فيه علوم اللغة من نحو وصرف ووضع وعلوم البلاغة وأدب اللغة العربية وتاريخ الآداب وعلم النفس والتربية ويعلم التلاميذ فيه بعض اللغات التى لها اتصال وثيق باللغة العربية ويدرس فيه الكتاب والسنة من حيث اتصال اللغة العربية بهما ومن حيث اتصالهما بآدابها .

وأما القسم الثانى فيدرس فيه الكتاب والسنة دراسة مفصلة وبخاصة من ناحية الأحكام الفقهية وتدرس أصول الفقه وتقارن المذاهب الاسلامية بعضها ببعض مع عرض الأدلة ومع التعرض للترجيح من جهة الدليل والعرف والعادة ومن جهة المصالح العامة وتقارن المذاهب الاسلامية بالقواعد العامة فى أصول القوانين ويدرس تاريخ التشريع الاسلامى ومايلزم للقاضى والمحامى من نظم القضاء والادارة وقوانين المرافعات .

وأما القسم الثالث فيدرس فيه المنطق والتوحيد الاسلامى ، والأخلاق والفلسفة قديمها وحديثها ، وتاريخ الأديان والمذاهب مع مقارنتها بالدين الاسلامى ويدرس أدب اللغة والقرآن والسنة وبخاصة من ناحية طرق الهداية والارشاد .

بعد ذلك أنتقل الى الغاية من هذا التعليم النظامى وسأجد نفسى مضطرا الى شىء من الاطالة فى القول .

عند ما فكرت الحكومة المصرية فى انشاء مدرسة دار العلوم لتخريج أساتذة اللغة العربية فى المدارس الأميرية كان العلماء فى الأزهر لا يعنون الا بدراسة القواعد وفلسفتها دراسة نظرية بعيدة عن التطبيق و بدراسة الألفاظ وخدمة عبارات المؤلفين ولا يعنون بالغاية من اللغة ولا بخدمة اللغة نفسها يشهدبذلك أن أسلوب الكتب المؤلفة فى تلك الأيام بعيد كل البعد عن اللغـة ويشهد بذلك أن بعض كبار العلماء ممن شاهـدناهم لم يكونوا يحسنون التعبير عن أغراضهم ولا تزال منهم بقية الى اليوم وكان العلماء أيضا لا يدرسون شيئا من العلوم العامة كالتاريخ والحساب والهندسة وتقويم البلدان وكانوا يحافظون على ماهم عليه أشد المحافظة ولا يرون الخير إلا فيما هم فيـه فلم تكن معلوماتهم العامة ولا طرائق تعليمهم مؤهلة لتوليهم تعليم النشء فى المدارس الأميرية على النحو الحديث .

وعند ما فكرت الحكومة فى انشاء مدرسة القضاء الشرعى كان الأزهر على النحو الذى وصفته وكان فيه علماء يحرّمون تقويم البلدان والتاريخ والحساب و يكتبون مقالات فى الجرائد ضد هذه العلوم وكان ولاة الأمور يشكون من أن القضاة لا يعرفون الأرقام ولا يعرفون طرق التوثيق ولا يعرفون من العلوم العامة ما يجب أن يعرفه شخص يتولى الحكم بين الناس .

وقد بدل الله هذه الأحوال وأصبح قانون الأزهر مشتملا على ضعفى العلوم التى كانت تدرس من قبل وأصبح يدرس فيه التاريخ الطبيعى وتدرس فيه الطبيعة والكيمياء و يدرس فيه الجبر والهنـدسة وقبل الأزهر فى قسم تخصص القضاء الشرعى دروسا فى وظائف الأعضاء ودروسا فى التشريح ، قبل الأزهريون كل جديد وأعدوا أنفسهم له وزالت كل العقبات التى كانت من قبل ولم يبق الا اصلاح طرق التعليم وايجاد المعـلمين الأكفاء وتوزيع العلوم على الأقسام توزيعا صحيحا واذا كانت هناك بقية تعترض الجديد فلم يبق لها من الشأن ما تستطيع معه أن تكون عقبة فى طريق الاصلاح .

فى الدولة الآن مدارس متعددة لنوع واحد من التعليم ، فيها دار العلوم لتعليم اللغة وفيها الأزهر وكل المعاهد لعلوم اللغة . فيها مدرسة القضاء الشرعى للفقه ونظم القضاء وفيها الأزهر للفقه ونظم القضاء . وفيها تجهيزية دار العلوم وفى الأزهر أقسام تماثلها .

تنفق الدولة على هذه المدارس جميعها ومن الممكن أن تقتصد فى هذه النفقات ومن الممكن أن تضم هذه النفقات بعضها الى بعض وتوحد جهودها لتخرج أمثلة أحسن من هذه الأمثلة .

فى الدولة أشكال مختلفة من العلماء تخرجوا فى مدارس مختلفة يحسد بعضهم بعضا وينقم بعضهم على بعض ولهذا أثره فى افساد الأخلاق .

لم لا يحملنا هذا كله على التفكير فى توحيد الجهود وتوحيد النفقات فنجعل قسم اللغة منبع علماء اللغة العربية لجميع مدارس الدولة والأزهر ، وتخصص فرقة من قسم الفقهاء لتحل محل مدرسة القضاء فتكون ينبوعا للقضاء والمحامين والمفتين وتلغى تجهيزية دار العلوم والقضاء ؟

أول ما يعترضنا فى هذا أن مدرسة دار العلوم أنشئت للحاجة اليها وقد حققت الآمال فيها فأخرجت للدولة علماء أحيوا اللغة العربية وآدابها بعد ان كادت تدرس ، وكانوا من أهم الأسباب لنشر تلك اللغة وتحبيبها الى الناس بينما الأزهر ضعف التعليم فيه وأصبح محلا لشكوى الأمة وشكوى أهله أنفسهم وليس من الحكمة بناء على الآمال فى الأزهر ان نميت مدرسة محققة الفائدة .

وكذلك الحال فى مدرسة القضاء .

ولكنا على الرغم من قوة هذه الحجة يمكننا التغلب عليها بمراعاة ما يأتى :

قد كان الأزهر منفصلا عن الحكومة فى الماضى انفصالا تاما فلم تكن له بها علاقة الا بمبلغ يسير فى الرزنامة كان حقا له عليها ولم يكن للحكومة اشراف عليه وقد تبدل الحال فصارت ميزانية الأزهر الضخمة أكثرها من وزارة المالية و بعضها من وزارة الأوقاف وصار لرئيس الدولة حق الاشراف عليه وصار مسؤولا عنه أمام البرلمان وأصبح من اليسير على الأمة والحكومة أن تعرفا فيم تنفق الأموال و بأى شئ تشتغل المعاهد وعلى أى نحوٍ تسير .

ثم ان اندماج دار العلوم والقضاء سيفضى حتما الى ادخال أساتذة المدرستين فى الأزهر والى وجود الصلة التامة بينهم و بين العلماء فهذه الصلة التى من شأنها أن توجد تماسّ الأفكار ستنتج نتائجها الحسنة فى احسان الدراسة وستكون هناك عناصر قوية من رجال التعليم فى مجالس الادارة والمجلس الأعلى وفى التفتيش على المعاهد ، وعلى الجملة ستوجد كل الضمانات التى تطمئن النفوس الى أن المعاهد لا ترجع القهقرى .

هذا الذى قلته مضافا الى توحيد التعليم وتوحيد النفقات وتجانس العلماء فى الدولة من شأنه أن يحملنا على المضى فى هذا الطريق .

وتختص مدرسة القضاء على نظامها الجديد بكلمة لا بد لى من التصريح بها : لست أرجو للقضاء الشرعى خيرا من هذه المدرسة على نظامها الجديد وقد كان نظامها منذ أنشئت الى سنة ١٩٢٣ خيرا من هذا النظام الجديد .

ذلك اننا حتى اليوم ليس لنا مراجع فى القضاء الا تلك الكتب المؤلفة فى القرون الماضية وهى كتب معقدة لها طريقة خاصة فى التأليف لا يفهمها كل من يعرف اللغة العربية وانما يفهمها من مارسها ومرن على فهمها وعرف اصطلاح مؤلفيها وأيضا فان العلوم الشرعية التى

يحتاج اليها القاضى مشتبكة يستمد بعضها من بعض ولا غنى للفقيه عن تعرف علوم كثيرة يرتبط بالفقه ، ونظام المدرسة الجديد قطع الصلة أو أضعفها بين تلاميذ مدرسة القضاء وبين الكتب القديمة فالتلاميذ الذين يتخرجون فى التجهيزية وينقلون الى مدرسة القضاء ليس لهم من المؤهلات ما يعدّهم لتفهم تلك الكتب والى هضم تلك المعلومات التى وضعت لهم فى (البرنامج) .

ولست أدافع الآن عن الكتب القديمة (بل وأرجو الله أن يمكننا من الاستغناء عنها بأحسن منها) وانما أدافع عن الموجود الذى قضت الضرورة بوجوده فنحن فى حاجة الى رسل بين القديم والحديث وأولئك الرسل يجب أن نعلمهم القديم والحديث ليخرجوا للناس حديثا جيدا فلابد لنا من علماء فيهم من القوة ما يستطيعون بها فهم تلك الكتب القديمة ومعرفة تلك الطرائق القديمة وفيهم من القوة ما يستطيعون معه تصوير ذلك فى أسلوب حديث ولذلك فانه يجب أن يراعى فى النظام الجديد للأزهر عدم اهمال طرقه الأصلية فى البحث وفهم الكتب .

أما المدرسة على نظامها منذ أنشئت الى سنة ١٩٢٣ فانها تستحق الثناء ولا أجد ما أعيبها به ولكن أستطيع القول بأن تعهد الأزهر والمعاهد بالرقابة وحسن الادارة يخرج للأمة مثل علماء تلك المدرسة أو أحسن منهم .

وقد أشير فى تقرير لجنة اصلاح الأزهر سنة ١٩٢٤ الى شىء من المقارنة بين القضاة خريجى الأزهر والقضاة خريجى المدرسة ويحسن الرجوع اليه لأنه يفيد فيما نحن بصدده .

وخلاصة ما أسلفته أن تندمج تجهيزية دار العلوم والقضاء ومدرسة القضاء ومدرسة دار العلوم فى المعاهد على أن توضع قواعد وقتية لهذه المدارس بالنسبة لتلاميذها الموجودين فيها الآن .

أما امتيازاتهم فهى كما يأتى :

علماء اللغة العربية يكونون أساتذة فى الأزهر والمعاهد الدينية وفى جميع مدارس الحكومة ومجالس المديريات .

علماء الفقه يكونون أساتذة العلوم الشرعية فى الأزهر والمعاهد الدينية وجميع مدارس الحكومة . وعلماء فرقة القضاة يكونون قضاة ومحامين ومفتين وأساتذة أيضا .

وعلماء الارشاد والدعوة يكونون أساتذة فى الأزهر والمعاهد ويكونون خطباء وأئمة ووعاظا ومرشدين .

أما شهادة القسم الأولى فليس لها شىء من الحقوق الا تأهيل صاحبها لدخول القسم الثانوى ، وأما شهادة القسم الثانوى فتؤهل صاحبها للأقسام العالية وتؤهله لوظائف الكتابة فى المحاكم الشرعية والمعاهد الدينية .

وقد ينظر بعد فى علاقة هـذا القسم وبعض الأقسام العالية بالجامعـة المصرية اذا أراد واحد من حاملى شهاداته دخول الجامعة المصرية فى بعض أقسامها .

وقد يصح أن يقال لندع دار العـلوم ومدرسـة القضاء تمضيان فى طريقهما ولنصلح الأزهر على هذا النحو الذى أشـير اليه وليس هناك ضرر فى وجود مدارس متعددة صالحة غير أن ما أشرت اليه بالنسبة لمدرسة القضاء يحملنا على عدم السكوت على نظامها الحاضر وما أشرت اليه بالنسـبة للغاية العظيمة التى ننشدها من توحيد التعليم وتجانس العلمـاء ومن الفائدة التى تعود على المعاهد نفسها من ادخال العناصر القوية فى اللغـة العربيـة وهم علماء دار العلوم الى الأزهر تجعلنا نفضل طريق التوحيد على طريق التعدد .

وهناك أمر لايصح الاغضاء عنه ذلك ان وجود مدارس دار العلوم والقضاء وتجهيزية دار العلوم مؤثر على الأزهر والمعاهد من حيث الرغبة فيهما لأن نتيجة الأزهر (اذا لم يخرج قضاة ومحامين وعلماء للغة العربية فى مدارس الحكومة) تقتصر على اخراج علماء للمعاهد وخطباء للمساجد وهى نتيجة غير مرغبة ومن شأنها أن تجعل التعليم الدينى فى المعاهد قاصرا على بعض الطبقات التى ليس لهـا فى الحياة آمال سامية وهـذه الطبقات وحدها قد لاتؤمن على هـذه الوديعة وديعـة الخلق الدينى والثقافة الاسلاميـة ومن الواجب ألا يغيب عنا ونحن نتقـدم لتهذيب التعليم الدينى وتقويم أخلاق الأمة أن نشجع الطبقات الراقيـة على الدخول فى هـذه المعاهد لتقوم بمـا يطلب منها من العناية بالأخلاق ، وأمر آخر وهو أن سلب الامتيازات القديمة التى كانت للأزهر من تخريج القضاة والمحامين وعلماء اللغـة العربية يؤثر أمام الرأى العـام داخل الدولة المصرية وخارجها فى الأقطار الأخرى على سمعة الأزهر والمعاهد ، ومن واجب الدولة المصرية أن تحافظ على كرامة هذا المعهد القديم وأن ترد اليه مجده فانه واسطة اتصال وثيق بين الأمة المصرية وغيرها من الأمم واذا أحسن اسـتخدام هذه الواسطة عادت بفائدة أدبية ذات قيمة على الشعب المصرى .

ومتى تم تنظيم الأزهر وأخذ مكانته فستعود اليه ثقة الأمم الاسلامية وتطلب منه علماء ومرشدين خصوصا اذا علّمت فيه اللغات التى يحتاج اليها المرشد اذا ذهب الى بلد من البلاد الاسلامية .

هذا هو مجمل رأيى فى اصلاح المعاهد والتعليم الدينى أقدمه خاليا من التفاصيل حتى اذا ماصادف قبولا واتُّفِق على النقط الأساسية فيه أمكن أن نشرع فى تأليف اللجان الفنية التى تبحث أجزاء المشروع وأمكن بعد ذلك أن نرجع الى القوانين لاصلاحها، وقبل أن أختم كلمتى هذه أشير الى أن من الممكن إيجاد كل الضمانات لحسن سير التعليم وذلك بتأليف مجالس الادارة ومجلس الأزهر الأعلى على وجه تمثل فيه وزارة المعارف تمثيلا قويا وبأن يكون قسم التفتيش على اللغة العربية والعلوم الحديثة مشتملا على رجال يكون لوزارة المعارف رأى فى اختيارهم بل ويمكن أيضا أن يكون لوزارة المعارف مندوبون لحضور الامتحانات .

ولا بد أيضا من أن أصرح بأن الأزهر لاينبغى أن يعنى باخراج معلمين للمدارس الأولية وسننظر فى انهاء هذه الدراسة الخاصة بالتعليم الأولى .

كما انه لا بد لى أيضا من الاشارة الى وجوب الغاء قانون التخصص فقد دلت التجارب على عقم نتائجه ولذلك أسباب كثيرة قد يحسن عدم الافضاء بها ، وأيضا فان النظام الذى أشرت اليه وهو نظام تقسيم الدراسة العالية سيضمن تخريج علماء لهم تفوّق فى علوم الأقسام التى يدخلونها .

وأسأل الله أن يهيئ للأزهر والمعاهد طريق الفلاح والنجاح فى ظل مولانا حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأوّل وأن يوفق رجال دولته الى عمل الخير لهذه الطائفة وللأمة المصرية جمعاء .

(محرّم سنة ١٣٤٧ هـ — يوليه سنة ١٩٢٨ م)

محمد مصطفى المراغى
شيخ الجامع الأزهر

رياسة مجلس الوزراء

قـــرار

لما كانت العناية بشؤون الجامع الأزهر وسائر المعاهد الدينية العلمية الاسلامية من أعز أمانى الحكومة المصرية ؛

ونظرا لتعيين حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغى شيخا للجامع الأزهر ؛

وبما أن فضيلته قد قدم مذكرة يقترح فيها وجوه الاصلاح فى المعاهد المشار اليها ؛

فقد قررنا تأليف لجنة من :

حضرة صاحب الفضيلة شيخ الجامع الأزهر ... ... رئيسا

أعضاء

حضرة صاحب العزة عبد الفتاح صبرى بك وكيل وزارة المعارف العمومية

حضرة صاحب العزة محمد خالد حسنين بك مفتش العلوم الحديثة بالجامع الأزهر والمعاهد الدينية ... ...

حضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد العزيز البشرى السكرتير البرلمانى لمعالى وزير المعارف العمومية ... ...

والغرض من هذه اللجنة النظر فى الاصلاحات المقتضى ادخالها على نظام الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية كما هو مدوّن فى مذكرة فضيلة الأستاذ الأكبر المشار اليها ؛

بولكلى فى ٢٧ صفر سنة ١٣٤٧ (١٣ أغسطس سنة ١٩٢٨) رئيس مجلس الوزراء

محمد محمود

لجنة اصلاح نظم التعليم

فى الجامع الأزهر والمعاهد الدينية الاسلامية

محضر الجلسة الأولى

بناء على القرار الذى أصدره حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء فى ١٣ أغسطس سنة ١٩٢٨ بتأليف لجنة للنظر فى الاصلاحات المقتضى ادخالها على نظام الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية — اجتمعت هذه اللجنة الساعة ١٠ من صباح يوم الخميس ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢٨ برياسة حضرة صاحب الفضيلة الأستاذ الأكبر الشيخ محمد مصطفى المراغى شيخ الجامع الأزهر، وحضور أعضائها : حضرة صاحب العزة عبد الفتاح صبرى بك وكيل وزارة المعارف ، وحضرة صاحب العزة محمد خالد حسنين بك مفتش العلوم الحديثة فى الأزهر والمعاهد الدينية ، وحضرة صاحب الفضيلة الشيخ عبد العزيز البشرى السكرتير البرلمانى لمعالى وزير المعارف . وقد اتخذت اللجنة هذا الأخير سكرتيرا لها ، وجعلت من فورها تنظر فى المهمة التى عهدت اليها بعد أن قرر كل من حضرات الأعضاء أنه درس المذكرة التى وضعها فى هذا الشأن فضيلة الأستاذ الرئيس .

ولما كان أول ماطرح للبحث هى الغاية التى تُترسَّم بوجوه الاصلاح فى الأزهر والمعاهد الدينية الأخرى فاجتمع الرأى على أن النظم التى توضع يجب أن تكفل رفع المستوى العلمى والخلقى فى المعاهد الدينية الى أقصى غاية ممكنة بحيث تصبح ينبوعا غزيرا من ينابيع الثروة العلمية فى البلاد ، وبحيث يعود الى الجامع الأزهر منزله القديم من العالم الاسلامى، وليكون المنهل الذى يرده طلاب الدين وطلاب العربية من بلاد العالَمينِ العربى والاسلامى . وسلمت اللجنة بادئ الرأى بأن الأزهر لا يتهيأ له ذلك الا اذا استخلصت فيه أحكام الدين مما علق بها من الشوائب، ورُجع فى تقريرها الى ما كان يجرى عليه السلف الصالحون فى أنضر عصور الاسلام بحيث تشايع أحوال الزمان والمكان ، كما ينبغى أن يعدل فيه عن الطريقة العتيقة فى تدريس علوم اللغة الى ترويتِها على النحو الذى يَفسح فى الملكات ويطبع الألسن على صحيح البيان، وبحيث يجرى تدريس مادتها وأسبابها على مناهج التحقيق العلمى الحديث . وقد تبسط فضيلة الرئيس فى هذا الباب فى مذكرته التى سلفت الاشارة اليها .

بعد ذلك انتقلت اللجنة الى تحديد الغرض الذى يؤديه الأزهر بعد أخذه بالنظام المقسوم، فاجتمع الرأى كذلك على أن يتولى تخريج العلماء المتفقهين فى دينهم، العارفين بأحوال زمانهم، الواصلين بين أحكام شريعتهم وما جلاه العلم الحديث من سنن الكون . ومن هؤلاء يتخذ أساتذة الشريعة فى المعاهد الدينية والمعاهد الأخرى التى يدرس فيها الفقه الاسلامى، كما يتخذ القضاة للمحاكم الشرعية، ويتخذ أيضا الدعاة المرشدون لأحكام الدين الخالص سواء فى القطر المصرى أم فى الأقطار الاسلامية الأخرى . كذلك يقوم الأزهر على تخريج أساتيذ اللغة العربية للمعاهد الدينية ولمدارس الحكومة أيضا .

ثم بحثت اللجنة فى تقدير مراحل التعليم وسن القبول وشروطه، وبعد المناقشة فى ذلك رأت أولا أن تربط بدء التعليم فى المعاهد الدينية بالتعليم الالزامى الواجب على جميع المصريين، ورأت أن أليق سن لقبول الطالب فى المعاهد هى الثانية عشرة على الأقل، والخامسة عشرة على الأكثر ؛ وهذه السن المبدئية تطابق سن المتمم للسنة الخامسة فى التعليم الالزامى بحيث لا يقبل فى المعاهد الا من أدى امتحانا يثبت به أن الطالب قد أحرز محصولا يكافىء المقرر فى التعليم الالزامى لتلك الخمس السنين ، وقد راعت اللجنة فى تحديد تلك السن كذلك اعتبارات أظهرُها أن مَن دون الثانية عشرة لا يسهل عليه أن يقوم بشأنه مستغنيا عن كفالة أوليائه .

أما مراحل التعليم فقد رأت اللجنة أن تكون أربعا : ابتدائية، وثانوية ومدتها خمس سنين، وعالية ومدتها أربع، ومرحلة تخصص ومدتها سنتان . ولم تحدد بعدُ مدة التعليم الابتدائى فقد اختلف حضرات الأعضاء فيها الى رأيين : أحدهما يقدرها بأربع سنين، والآخر يكتفى فيها بثلاث، وحجة الذاهبين فيها الى الأربع أن اطالة الزمن فى هذه المرحلة يمكّن من توسيع المادة لطلابها بما يرفّه عنهم اذا هم تحولوا الى القسم الثانوى، وبخاصة اذا روعى أن طلبة هذا القسم يجب أن يزوّدوا من تعليم الدين وتعليم العربية بأكثر مما يتزود به طلاب تجهيزية دار العلوم، ومن الارهاق أن يحشّموا فى هذا القسم مقررات تلك المدرسة ويزيدوا عليها التبسط فى العلم الدينى خصوصا بحكم أزهريتهم .

وحجة الفريق الثانى أن الطلاب سيقبلون على الأزهر وعندهم محصول من مبادئ العلوم غير يسير، فقضاؤهم ثلاث سنين أخرى فى التعليم الابتدائى فيه الكفاية، فضلا عن أن اعطاءهم مقدارا كبيرا من العلم وهم فى صدر السن وصدر الطلب مما لا يستقيم مع أصول التربية، وفوق هذين فان الحط من بعض المواد التى تدرس فى الثانوى استغناء بما يزاد فى المرحلة الأولى لا يخلو من حرج فى امتحان الشهادة الثانوية الذى ينبغى أن يكافىء امتحان تجهيزية دار العلوم التى سيجىء الكلام فى حلول القسم الثانوى محلها على التدريج ؛ وإن الثلاث السنوات لأطول مما يكفى لدراسة المواد المتممة للتعليم الابتدائى فى غير العلوم العربية والدينية ويكفى ما يفيض من الوقت للتوسع المطلوب فى منهج هذه العلوم .

وللبتّ فى هـذا الأمر تقرر تكليف حضرة صاحب العزة محمد خالد حسنين بك وضع مشروع خطة للدراسة الابتدائية يتناول العلوم الدينية والعربية والحديثة من نهاية منهج السنة الخامسة الالزامية الى الحد الذى تتطلبـه حاجة الأزهر فى المرحلة الأولى من العلوم الدينيـة والعربية، وحاجة إتمام الدراسة الابتدائيـة من العلوم الحديثة لمعرفة المقرر الكافى فى الجاسة المقبلة، فأجل البحث فى هذا الشأن اليها .

واللجنة ترى أن يفرد النصيب الأوفر فى التعليم الابتدائى والثانوى للمـادتين الدينية والعربية، والى جانب هذا ينبغى أن يُؤخذ طلاب هذين القسمين من العلوم الكونية بنفس القدر الذى تأخذ وزارة المعارف تلاميذها به فى التعليم العام . ولهذا آثاره الجليلة فى تنوير اذهان الطلاب أولا ، واعدادهم لتفهم أحكام الدين على أصح الوجوه، وتوجيهها توجيها يتسق وما أجرى الله تعالى من سنته فى هذا العالم، وثالثا فى توحيد الثقافة العامة فى البلاد . وبهذا يتهيأ للأزهر أن يتصل بمجموعة المتعلمين فيها اتصالا عقليا وعلميا فيفيد ويستفيد .

ورأت اللجنة أن ينتظم التعليم العالى ثلاثَ شعب : إحداها لدراسة الفقه ووسائله من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ومذاهب السلف الصالحين، ومقارنتها بعضها ببعض، توسلا لاستخراج الأحكام الشرعية على النحو الذى كان يستخرجها به أولئك السلف الكرام . والثانية تصرف العناية أجلُّها فيها الى دراسة علوم الكلام والنظر . والثالثة لدراسة اللغة العربية وآدابها وتاريخها، ويدخل فى ذلك دراسة الكتاب والسنة من الناحية البلاغية، حتى اذا استوى لطلاب هذه الأقسام العالية تحصيل القدر المقسوم لهم وأحرزوا شهاداتهم انطلق من شاء منهم الى التخصص؛ والغرض منه التأهل للمهنة بحذق وسائلها والتمرين فيها بحيث يُجمع بعض طلاب الفقه وطلاب اللغة فى قسم واحد هو الذى يعد لمهنة التدريس فى كل من هذين الفرعين . والقسم الثانى لإعداد بعض طلاب الفقه لمهنة القضاء وما اليها . والقسم الثالث ينتظم طلابَ علوم الكلام والنظر لاعدادهم للدعوة والارشاد .

على أن اللجنة قد التفتت بعد هذا الى أمر جليل الخطر . وذلك أنه لقد تظهر فى بعض الأحايين ألوان من المواهب لو انها تُعهدت وفُسح لهـا فى جوانب الطريق لربت وخرج بها العظماء والفاتحون فى أبواب العلم المختلفة، وتقييدُ أصحابها بمهمة أو بمنصب كثيرا مايحول بينها وبين كمالها المقسوم . لهـذا رأت اللجنة أنه يحسن أن تسنّ فى المسـتقبل طريقة لالتمـاس أصحاب هذه المواهب وتعهدهم بالوسائل المـادية والأدبية سواء أكانوا من خرّيجى الأقسام العاليـة أم من أقسام التخصص حتى يستطيع كل منهم أن ينقطع للبحث العلمى فى البـاب الذى هيأته له مواهبه .

ثم تذاكرت اللجنة فى الطريقة العملية المنتجة التى تضمن كفاية خريجى الأزهر لتدريس اللغة العربية وآدابها سواء فى المعاهد الدينية أم فى المدارس الأميرية، فرأت أن تشترك وزارة المعارف، بما لها من قديم الخبرة فى أساليب التعليم، فى وضع خطط الدراسة ومناهجها فى القسم الثانوى، والقسم العالى المحرر لدراسة اللغة وآدابها، وقسم التخصص فى هذه الدراسة. وأن تشترك كذلك اشتراكا فعليا فى وضع أسئلة الامتحانات وفى مباشرتها تحريريا وشفويا وعمليا. وأن لاتضن الوزارة على المعاهد الدينية باعارتها العدد الكافى من خيرة الأساتذة والمفتشين بحيث يكونون فى أعمالهم تابعين لادارة المعاهد واليها مرجعهم. وعلى ذلك فكلما تمت سنة على الوجه المطلوب ابتداء من السنة الأولى الثانوية فى المعاهد الدينية ألغيت السنة التى توازيها من تجهيزية دار العلوم الى أن تلغى كلها فى الوقت الذى يتم فيه التعليم الثانوى فى المعاهد الدينية على النظام الجديد. أما القسم العالى فقد قام فى شأنه رأيان: الأول أن يشترك تلاميذ القسم العالى مع تلاميذ دار العلوم فى امتحان التخرج، ويؤخذ منهم على السواء لقسم التخصص على حسب ترتيب النجاح فى ذلك الامتحان. والرأى الثانى أن يبقى امتحان دار العلوم لدى وزارة المعارف، وامتحان القسم العالى فى المعاهد بيد ادارتها؛ ثم يعمل امتحان مسابقة بين الفريقين للدخول فى قسم التخصص. وقررت اللجنة اخيرا تأجيل البحث لاختيار أحد الرأيين. وقد استقر الرأى على أنه بعد أن يثبت بتلك الامتحانات أن المعهدين متكافئان فى التخريج يبدأ بالاستغناء بالأزهر عن دار العلوم.

وانفضت الجلسة اذ كانت الساعة الأولى والربع بعد الظهر على أن تعود للانعقاد فى ديوان الوزارة الساعة ½ ٥ بعد ظهر يوم السبت ٢٥ اغسطس الحاضر.

سكرتير اللجنة — رئيس الجلسة

عبد العزيز البشرى — محمد مصطفى المراغى

محضر الجلسة الثانية

عقدت اللجنة الساعة ٥ والدقيقة ٤٠ بعد ظهر يوم السبت ٢٥ أغسطس سنة ١٩٢٨ بدار الوزارة ببولكلى تحت رياسة حضرة صاحب الفضيلة رئيسها وحضور جميع حضرات أعضائها. وقدم حضرة صاحب العزة محمد خالد حسنين بك البيان الذى كُلفه حتى يمكن تقدير السنين التى يقتضيها التعليم الابتدائى فى المعاهد الدينية . وقد أقام هذا البيان على احتساب الحصص اللازمة للمنهج الابتدائى فى المعاهد من العلوم الحديثة طبقا لما تقرر على تلاميذ المدارس الابتدائية فى التعليم العام، وضم اليها الحصص اللازمة للعلوم الدينية والعربية المرسومة لهذا القسم، فكانت النتيجة أن التعليم الابتدائى يلزمه أربع سنين .

وبعد مناقشات فى هذا الموضوع تقرر جعل مدة التعليم الابتدائى أربع سنين .

ثم انتقلت اللجنة الى النظر فى الوقت الذى يبدأ فيه بانشاء السنة الأولى الثانوية . ونظرا لأنه قد بدئ فى انشاء القسم الأولى بنظام حديث فى سنة ١٩٢٥ بحيث اكتملت له الى الآن ثلاث سنين، فيحسن الانتظار فى انشاء السنة الأولى الثانوية حتى يتم من انتهوا فى السنة الثالثة دراستهم فى السنة الرابعة، وذلك انما يكون فى يونيه سنة ١٩٢٩ . وعلى ذلك يمكن انشاء السنة الأولى الثانوية فى أكتوبر فى تلك السنة نفسها مزودة بطلبة متممين دراستهم على ذلك النظام أقدر من سواهم على متابعة الدراسة الثانوية بقدر مقبول، وبذلك أيضا يبدأ بالغاء السنة الأولى من تجهيزية دار العلوم كما تلغى فى السنة التالية السنة الثانية فيها ، وهكذا حتى يتم الغاؤها تماما فى نفس الوقت الذى تتم فيه للقسم الثانوى خمس السنين . على أن من يستحق الاعادة من طلبة أية سنة ملغاة فى تجهيزية دار العلوم يعتبر طالبا فى السنة التى توازيها فى القسم الثانوى بالمعاهد الدينية .

أما القسم الابتدائى فقد تقرر انه بعد وضع المنهج اللازم له يعمل نظام انتقالى لتطبيق هذا المنهج تطبيقا يجعل كل من أتم الدراسة الابتدائية قد استوفاه كله بقدر ما يمكن .

بعد هذا بحثت اللجنة فى شأن مدرسة القضاء الشرعى وقد تقرر أن الازهر بحكم نظامه المزمع هو الذى يقوم على تخريج من يتولون مناصب القضاء ومهنة المحاماة فى البلاد .

وكان مما دار فيه الكلام فى هذا الباب أن هناك نحو الفى محام ممن يحملون شهادة الأزهر أو شهادة مدرسة القضاء الشرعى فى حين لا يتسع هذا المجال لكثير من هؤلاء، فلو أنه قد ضم اليهم من يخرجهم الأزهر ومن تخرجهم المدرسة لتضخم العدد وتكاثر سواد المتعطلين ممن يحملون شهادة عالية . ولذلك آثاره السيئة نحو البلاد ونحو هؤلاء المتخرجين أنفسهم . واذا

لوحظ أن وزارة الحقانية لا تحتاج الى أكثر من ستة فى العام فى المتوسط لالحاقهم بوظائف القضاء الشرعى ، وأن المحاماة قد بَسِمت بذلك العدد الهائل فانه من الميسور سدّ هذه الحاجة بالموجودين فعلا من الآن الى أن يخرج قسم التخصص بالأزهر أصحاب الكفاية المطلوبة من القضاة والمحامين .

واللجنة تعلم أن مدرسة القضاء الشرعى الجديدة لم يقبل عليها الطلاب بالمرة حتى اضطرت الوزارة الى تحويل عدد ممن طلبوا دار العلوم الى تلك المدرسة ، ولم تستطع أن تجرى هـذا التحويل فى أكثر من سبعة ولا يظن أن تتحسن حالة الاقبال عليها ، وربما قضت هذه الرغبة عنها الى القضاء عليها من نفسها .

هذا الى أنه قد لوحظ أن خريجى تجهيزية دار العلوم لم يستطيعوا احتمال المنهج المرسوم لمدرسة القضاء نظرا لأن معلوماتهم التى يتحصلون عليها فى التجهيزية لا تؤهلهم الى الدراسة فى مدرسة القضاء حسب ذلك البرنامج . وقد أشار الى ذلك حضرة ناظر المدرسة فى تقريره الذى قدمه سنة ١٩٢٧ — ١٩٢٨ ؛ وبذلك أصبحت مدرسة القضاء بنظامها الحالى غير صالحة للبقاء .

وبسبب أهمية الموضوع رأت اللجنة عدم الفصل فيه الآن وتأجيله الى جلسة أخرى .

ثم بحثت اللجنة فى أقسام التخصص من حيث ادارتها فاستقر الرأى على أن تتولى ادارة المعاهد الدينية قسمى التخصص فى الدعوة والارشاد وفى القضاء ، أما قسم التخصص فى مهنة التدريس بقسميها فقد اختلف الرأى فى الجهة التى تتولى ادارته : فرأى ذهب الى أن يدخل هـذا القسم أيضا فى ادارة المعاهد الدينية ، ورأى مضى الى أن يكون فى ادارة وزارة المعارف . وبعد مناقشات أدلى فيها كل من الفريقين بوجوه الاعتبارات التى بنى عليها رأيه ، تقرر تأجيل البتّ فى هذه المسألة الى جلسة أخرى .

وانفضت الجلسة حيث كانت الساعة الثامنة والنصف مساء على أن تعود الى الاجتماع الساعة الخامسة والنصف من مساء يوم الاثنين الموافق ٢ سبتمبر سنة ١٩٢٨

سكرتير اللجنة
عبد العزيز البشرى

رئيس اللجنة
محمد مصطفى المراغى

محضر الجلسة الثالثة

اجتمعت اللجنة الساعة السادسة من مساء يوم الاثنين ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨ برياسة حضرة صاحب الفضيلة رئيسها وحضور حضرات أعضائها . وأعيدت المناقشة فى شأن مدرسة القضاء الشرعى وتبيّن أنه لم يتقدّم لسنتها الأولى فى هذا العام سوى احد عشر طالبا . ولما كانت جميع الدلائل تنبئ بأن هـذه المدرسة موفية على التداعى فقد تقرر الغاء السنة الأولى منها اعتبارا من هذا العام وتحويل طالبيها الى مدرسة دار العلوم .

واقترح أحد حضرات الأعضاء الغاء السنة الثانية كذلك اعتبارا من هذا العام وتحويل طلبتها الى السنة الثانية من دار العلوم ، خصوصا وأن طلبة هـذه السنة انما تقدموا أولا لدار العلوم فرغّبوا فى دخول مدرسة القضاء بوسائل عدة حتى رضوا بذلك .

وبعد المناقشة فى هذا الاقتراح تقرر (أولا) أخذ رأى حضرة ناظر المدرسة فى شروط قبولهم بالسنة الثانية ، ثم تخيير هؤلاء الطلبة فى ذلك حتى اذا رأوا من مصلحتهم الانتظام فى السنة الثانية بدار العلوم بالشروط التى تقرّر حولوا اليها وألغيت السنة الثانيـة من مدرسة القضاء . ثم بحثت اللجنة فى تبعية قسم التخصص لمهنة التعليم . وبعد المناقشة فى ذلك تأجل البتّ فى هذا الأمر الى أن يوضع نظام هذا القسم ، ثم نظرت اللجنة فى مسألة تقسيم الدراسات فى القسم العـالى بالأزهر . وظهر من بيان أدلى به حضرة صاحب العزة عبد الفتاح صبرى بك أن وزارة المعارف تستعين الآن بفنيين واسعى الخبرة على وضع نظم وافية لمدارس المعلمين العليا ومنها دار العلوم ، وربط الصِّلات بين الدراسات المتجانسة فى التعليم العالى ؛ ولذلك يحسن الانتظار حتى يجتمع الرأى فى ذلك . وهـذا فى مصلحة الأزهر نفسه حيث تتهيأ له الفرصة فى الاستفادة بنتائج هذا البحث الذى ربما تأثرت به دار العلوم الى حد كبير . ومن المفهوم أنه ستكون بين هذه المدرسة وبين قسم اللغـة وأسبابها أوثق الصلات فى مناهج التعليم . وبعـد المداولة فى الزمن المناسب للبدء فى التقسيم فى القسم العالى فى الأزهر تقرر أن يكون ذلك فى أكتوبر سنة ١٩٣٠ ، بحيث تجرى الدراسة فى قسم اللغة العربية فى الأزهر على نفس المنهج الذى يقرر لدار العلوم ، على أن يضاف اليها من المواد ما لم يكن درسه طلبة القسم الثانوى فى الأزهر مما هو مقرر على طلبة تجهيزية دار العلوم ، وبحيث ان طلبة القسم العالى فى الأزهر المحرّرين للغـة وآدابها متى أتموا الدراسة على هذا الوجه كانت لهم نفس امتيازات خريجى دار العلوم .

بعد هذا رجعت اللجنة الى البحث فى كيفية امتحان التخرج من دار العلوم والتخرج من القسم العالى المحرّر فى اللغة وآدابها فى الأزهر ، وهى المسألة التى طرحت فى الجلسة الأولى وتأجل البت فيها . وبعد المناقشة تقرر أن يكون امتحان التخرج واحدا للفريقين ، وعلى حسب ترتيب الناجحين يكون القبول فى قسم التخصص .

ثم بحثت اللجنة فى شأن وضع خطط الدراسة فى المعاهد الدينية، فقررت أن يعهد الى لجنة فنية بتوزيع القدر الباقى من مواد العلوم الحديثة المقررة فى التعليم الابتدائى العام على السنوات الأربع الأولى (حيث يحتسب بالضرورة ما أحرز منها الطلاب فى سنى التعليم الأولى) وأن تؤلف لجنة أخرى لوضع خطط الدراسة للعلوم الدينية والعربية وما اليهما للقسمين الابتدائى والثانوى، مع مراعاة بقاء خطة الدراسة الثانوية العامة على ما هى عليه الآن .

أما خطط الدراسة فى الأقسام العالية وأقسام التخصص فتؤلف لها لجان خاصة تبدأ عملها بعد إقرار الخطط والمناهج التى تقرر للقسمين الابتدائى والثانوى .

وقررت اللجنة تمشيا مع القانون العام فى شؤون التعليم أن تعتمد خطط الدراسة بقانون، وأن تعتمد مناهجها بمرسوم .

وتذاكرت اللجنة بعد هذا فى أمر القرآن الكريم، فقررت بادئ الرأى أن يكون حفظه كاملا حتما على طلاب المعاهد الدينية، ورأت فى هذا السبيل ألا يقبل فى الأزهر طالب الا اذا كان حافظا على الأقل لنصف القرآن الكريم، وأنه بعد ذلك يجب أن يكون حافظا للقرآن كله عند تمام السنة الرابعة الابتدائية . ورأت اللجنة أن تدع للجنة التى تضع خطط التعليم الدينى ومناهجها تنظيم الطريقة التى ينفذ بها هذا القرار .

وانفضت اللجنة حيث كانت الساعة الثامنة والدقيقة العاشرة على أن تجتمع الساعة السادسة مساء غد (الثلاثاء ٤ سبتمبر سنة ١٩٢٨) .

سكرتير اللجنة — رئيس اللجنة

عبد العزيز البشرى — محمد مصطفى المراغى

محضر الجلسة الرابعة

اجتمعت اللجنة الساعة السادسة مساء من يوم الأربعاء ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨ بدار الحكومة ببولكلى تحت رياسة حضرة صاحب الفضيلة رئيسها وبحضور حضرات أعضائها . وتليت عليها محاضر الجلسات الثلاث الماضية فصدّقت عليها .

ثم بحثت فى مسألة التقدم للامتحانات من الخارج ، فأدلى حضرة صاحب العزة عبدالفتاح صبرى بك بما ملخصه : تبين بالتجربة أن المتقدمين من الخارج للسنين العالية أضعف معلومات ممن يسلكون سبيل الدراسة المنتظمة لأن هؤلاء فى العادة يعالجون أعمالا أخرى ويتكلون فى مدارسة العلم على المذكرات التى يمليها الأساتذة على تلاميذهم . والتعليم الصحيح لا يمكن أن يؤتى ثمراته بدون التمثُّل الى الأساتذة واستماع دروسهم ومراجعتهم فى مسائل العلم وتعهد هؤلاء لهم بوجوه الأسئلة والمناقشات ، وهذا هو الذى يطبع فيهم ملكة العلم وجودة التحصيل . ولقد جروا فى انجلترا على أن تكون الامتحانات للتلاميذ المسلوكين فى الدراسة المنتظمة أيسر من الامتحانات التى تعقد للخارجين عنها ، وذلك للاعتبار المتقدم . وعقّب على ذلك حضرة صاحب الفضيلة الرئيس بما ملخصه : انه فى الوقت الذى تتجه فيه الرغبة الى تحديد العدد فى المعاهد الدينية ضمانا لحسن التعليم وأخذ الطلاب بأوفى نظام من جهة ، ولتُكفل للمتخرجين من جهة أخرى ، بقدر ما يمكن ، اعمال فى الأسباب العامة لا يحسن أن يفتح الباب على مصراعيه لمتقدمين من الخارج لم يدرسوا دراسة كافية ولم يؤخذوا بالنظام ولا بالرقابة أثناء دراستهم ؛ فليس من العدل أن يزاحموا من أمضوا مدّة الدراسة فى النظام . وفوق هذا فان المتقدمين من الخارج عنصر كبير فى زيادة عدد المتخرجين من المعاهد الدينية ؛ على أن هناك مشروعا مقدما يرمى الى وجوب امضاء مدة معينة لمن يتقدمون للامتحانات من الخارج .

وعقب على ذلك حضرة صاحب العزة خالد بك حسنين بما ملخصه : ليس فى المعاهد الدينية فصول ليلية يتعلم فيها الخارجون عن الدراسة العادية ، فالرأى ألا يقبل فى القسم العالى من الخارجين أحد على الاطلاق وانما يقبل فى امتحانات الشهادات من الخارج الأشخاص الذين كانوا منتظمين فى أحد الأقسام فشطبوا لعدم النجاح فى الامتحانات بعد أن مضت عليهم المدّة المقررة ، وبحيث يكونون قد أتموا دراستهم الى نهاية القسم الذى يتقدمون لامتحان شهادته .

وبعد المداولة فى هذا الموضوع تقرر أن يقبل فى امتحانات الشهادات كل من أتم مرحلة من مراحل التعليم وسقط فى السنة النهائية لتلك المرحلة وشطب اسمه لمضى المدّة المقررة ؛ على أنه لا يباح له الدخول فى الامتحان بعد ذلك أكثر من مرتين فى خلال السنتين التاليتين .

ثم بحثت اللجنة فى شأن اعادة الراسبين فتقرر أن تُغتفر اعادة سنتين فى كل قسم من الأقسام الثلاثة ، أما قسم التخصص فلا إعادة فيه ، بل يجب شطب اسم الراسب من أول مرة .

وراجعت اللجنة قرارها فى شأن قسم التخصص لمهنة التدريس ، فقررت أن يشمل ذلك القسم أيضا من يُعدون أنفسهم لتدريس فنون الدعوة والارشاد .

ثم بحثت اللجنـة فى أمر الغرباء الذين يفدون على المعاهد الدينية من الأقطار الأخرى ، فكان مما دار فيه الكلام أن التسامح مع هؤلاء ، كما جرت به العادة ، يستدرجهم الى عدم العناية بالتعليم والانصراف الى ما يسىء طباعهم و يفسد أخلاقهم ، حتى اذا عادوا الى بلادهم بشهادة الأزهر كانوا أسوأ اعلان عنه فى الأقطار الأخرى . فالرأى إلغاء شهادات الغرباء الا لمن يتعلم منهم التعليم المقرر أسوة بطلاب القسم النظامى . وقد استدرك أحد حضرات الأعضاء على هذا بأنه قد يقع ان يعدّ طالب نفسه فى بلاده حتى يتأهل للدخول فى القسم الثانوى مثلا . ألا يجاز لهذا أن يقبل فى هذا القسم اذا أدى الامتحان على الوجه المطلوب ، خصوصا وأن هؤلاء الغرباء لا يحضرون عادة الى مصر فى أسنان صغيرة ؟

و بعد المداولة تقرر أن يقبل الغرباء للامتحان ابتداء فى الشهادتين الابتدائية والثانوية ، وأن يترخص فى أمر السن معهم للانتظام فى سلك الدراسة ؛ على أن يترك تحديد ذلك وضبط قواعده لمجلس الأزهر الأعلى .

ثم بحثت اللجنة فى القسم غير النظامى فى الأزهر فقررت ، بعد المداولة ؛ أن على من يريد طلب هذا القسم أن يقدم طلبا يبين فيه المواد التى يريد دراستها فى العام حتى تستطيع ادارة المعاهد توزيع الاساتذة عليهم ، وتخصيص أماكن التدريس لهم . وهؤلاء لا يراقبون الا من الجهة الأخلاقية ، ولا تعقد لهم امتحانات مطلقا ، وان جاز لاساتذتهم أن يعطوهم اجازات فى العلوم التى يكونون قد برعوا فيها .

ثم نظرت اللجنة فى تحديد عدد الطلاب ، فقررت أن يحدد مجلس الأزهر الأعلى فى كل سنة العدد الذى يقبل فى السنة الأولى من التعليم الابتدائى للمعاهد الدينية .

وانفضت الجلسة حيث كانت الساعة الثامنة مساء على أن تعود للانعقاد الساعة السادسة مساء يوم الخميس ٦ سبتمبر سنة ١٩٢٨ م

سكرتير اللجنة
عبد العزيز البشرى

رئيس اللجنة
محمد مصطفى المراغى

محضر الجلسة الخامسة

اجتمعت اللجنة الساعة السادسة والربع من مساء يوم الخميس ٦ سبتمبر سنة ١٩٢٨ بدار الحكومة ببولكلى تحت رياسة حضرة صاحب الفضيلة رئيسها وحضور حضرات أعضائها . وتلى عليها محضر الجلسة الماضية فصدقت عليه . ثم بحثت اللجنة فى الوقت الذى تنفذ فيه قراراتها المتضمنة لشروط القبول فى السنة الأولى الابتدائية . فبعد المداولة تقرر تنفيذ ذلك اعتبارا من سنة ١٩٢٩

وكتب محضر هذه الجلسة وتلى فصدقت عليه اللجنة .

وانفضت الجلسة الساعة السادسة والنصف على أن تعود للانعقاد الساعة السادسة مساء يوم الأحد ٩ سبتمبر سنة ١٩٢٨ للمذاكرة فى التقرير الذى ترفعه اللجنة الى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء متضمنا لما قامت به من المهمة التى عهد دولته بها اليها ؛

سكرتير اللجنة — رئيس اللجنة

عبد العزيز البشرى — محمد مصطفى المراغى

تقرير

مرفوع من لجنة إصلاح نظم التعليم فى الجامع الأزهر والمعاهد الدينية الاسلامية

الى حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء

حضرة صاحب الدولة رئيس مجلس الوزراء

تفضلتم دولتكم فأصدرتم فى ١٣ أغسطس سنة ١٩٢٨ قرارا بتأليف لجنة للنظر فى الاصلاحات المقتضى إدخالها على نظام الجامع الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية، وذلك طوعا لميول حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك (فؤاد الأول) حفظه الله، فانه ما برحت المعاهد الدينية موضع عنايته العالية وعطفه الكريم . واذا كانت هذه اللجنة قد أتمت مهمتها على وجهتها وفى أيسر وقت مقدّر فالفضل فى ذلك يرجع أولا الى ما يشعر به أعضاؤها من رغبة جلالة مولانا الملك وغيرة دولتكم على معاهد الدين ، ورغبتكم فى أن تبلغ فى القريب ا لحدّ المستطاع من الكمال والعظمة ؛ و يرجع ثانيا الى ما ملك أعضاءها من الشعور بأن هذه المهمة الجليلة التى ألقيت على عواتقهم ينبغى ألا يضن عليها بجهد لأنها مسألة الدين والعلم معا . وإنه ليسرنا فى هذا المقام أن نبلغ دولتكم أنه لقد كان يقع الخلاف وتضطرب وجهات النظر فى مطارحة الآراء، الا أننا كنا ننتهى بحمد الله الى الاجماع على ما نتخذه من القرارات . ذلك أننا من الساعة الأولى تمثلنا مصلحة العلم ومعاهد الدين وعلونا بها على كل اعتبار آخر ، فكانت وسيلتنا الى هذه الغاية الاقناع وحده، وكان من ضمن التوفيق ان كل ما أثبتنا من المبادئ انما تقرر باجماع الآراء .

لم يبق اليوم من شك فى أن الجامع الأزهر يحتاج الى إصلاح كبير . فلقد اعتصم من زمن بعيد بألوان من العلوم ، وتكلف فى أساليب التعليم فنونا خاصة متجاهلا فى هذا وفى ذاك ما تتضح به قرائح الباحثين كل يوم، وما يستخرج العلم من مكنوزات الطبيعة ، وما يجلى من سنن الله تعالى فى هذا العالم . وتطاول على ذلك الزمن، وفى كل يوم يزداد الانفراج بين الأزهر وبين العالم حتى أصبح أهله أو كادوا يصبحون غرباء لا يفهمون الناس ولا يفهمهم الناس .

ولقد بُذلت من ثلاثين سنة جهود محمودة فى فترات متعددة ترامت كلها الى إصلاح الأزهر وتقريب ما بين أهله وسائر المتعلمين فى الدنيا فلم تلق نجاحا مذكورا، لأن سواد الأزهريين لم يكن مؤمنا بالحاجة الى هذا الاصلاح، أو على الأصح، لم يكن مؤمنا بالعالم ولا بما يتحرك فيه من علم وفن ؛ إنما العلم كله لا يعدو فى لحظه أحكاما لا يستوى كثير منها لحاجات الزمان ، الى ضرب من الفلسفة اللفظية لا غناء له فى الدين ولا اتصال له بالأسباب الدائرة بين الناس .

واليوم وقد تفجرت هذه الحقيقـة القاسية ، ورأى الأزهريون أنفسهم ، بعد إذ كثر عديدهم ، انهم ينزلون الى ميدان الحياة بغير سلاح ، انبعثوا هم أنفسهم يطلبون الاصلاح الذى يجدى عليهم فى دينهم ودنياهم جميعا . وهـذا ما يُدخل على صدورنا اليقين بأن ما ارتسمناه محقَّق ان شاء الله فى هذا العهد الموصول النهضات .

ولقد كانت الغاية التى تمثلناها من أول يوم أن تصبح المعاهـد الدينية ينبوعا غزيرا من ينابيع الثروة العلمية فى البلاد ، بحيث يعود الى الجامع الأزهر محله القديم من العالم الاسلامى ، وليكون المنهل الذى يرده طلاب الدين وطلاب العربية من العالمين العربى والاسلامى . ولم يتداخل اللجنة أى شك فى أن الأزهر لا يتهيأ له ذلك الا إذا استخلصت فيه أحكام الدين مما علق بها من الشوائب ، ورُجع فى تقريرها الى ما كان يجرى عليه السلف الصالحون فى أنضر عصور الاسلام ، بحيث تواتى أحوال الزمان والمكان ، كما ينبغى أن يُعدل فيه عن الطريقة العتيقة فى تدريس علوم اللغة الى ترويتها على النحو الذى يفسح فى الملكات ويطبع الألسن على صحيح البيان ، وبحيث يجرى تدريس مادتها وأسبابها على مناهج التحقيق العلمى الحديث . وبمقتضى النظام الذى اجتمعت له نية اللجنة يتسنى للأزهر أن يتولى تخريج العلماء المتفقهين فى دينهم ، العارفين بأحوال زمانهم ، الواصلين بين أحكام شريعتهم وما يجلوه العلم الحديث من سنن الكون . ومن هؤلاء يتخذ أساتذة الشريعة فى المعاهد الدينية والمعاهـد الأخرى التى يدرس فيها الفقه الاسـلامى ، كما يتخذ القضاة للمحاكم الشرعية ، ويتخذ أيضا الدعاة المرشدون لأحكام الدين الخالص سواء فى القطر المصرى أم فى الأقطار الاسلامية الأخرى . وكذلك يقوم الأزهر على تخريج اساتيذ اللغة العربية للمعاهد الدينية ولمدارس الحكومة أيضا .

ولقد التفتت اللجنة الى أمر جليل الخطر ، ذلك أنه لقد تظهر فى بعض الأحايين الوان من المواهب لو أنها تُعهدت وفُسح لها فى جوانب الطريق لرَبَت وخرج بها العظماء والفاتحون فى أبواب العلم المختلفة . وتقييدُ أصحابها بمهنة أو بمنصب كثيرا ما يحول بينها وبين كمالها المقسوم . لهذا رأت أنه يحسن أن تسنّ فى المستقبل طريقة لالتماس أصحاب هـذه المواهب وتعهدهم بالوسائل المـادية والأدبية ، سواء أكانوا من خريجى الأقسام العالية أم من أقسام التخصص حتى يستطيع كل منهم أن ينقطع للبحث العلمى فى الباب الذى هيأته له موهبته .

وقد اقتصرت اللجنة على تقرير المبادئ العامة التى قدَّرت كفايتها لتحقيق هـذه المطالب الجليلة ، وتركت وضع خطط الدراسة ومناهجها للجان فنية تؤلف لهذا الغرض . ورأت أن تجعل مراحل التعليم فى الأزهر أربعا : ابتدائى ومدته أربع سنين ؛ وثانوى ومدته خمس ؛ وعال ومدته أربع ؛ وتخصص ومدته سنتان . كما رأت توحيـدًا للثقافة العامة فى البلاد أن يجرى الأزهر فى قسميه الابتدائى والثانوى فى العلوم الحديثة على المنهج المرسوم لتلاميـذ المدارس

الابتدائيــة والثانوية فيما عدا اللغات الأجنبيــة ؛ على أن يفرض النصيب الأوفر فى هذين القسمين للمــادتين الدينية والعربية . ورأت أن تربط بدء التعليم فى المعاهد الدينية بالتعليم الالزامى بحيث لا تقل سن الطالب عن اثنتى عشرة سنة ولا تزيد على الخامسة عشرة . وبذلك يكون الطالب قد أمضى خمس سنوات على الأقل فى هذا التعليم ، فيجب أن يشرط لقبوله أن يؤدى امتحانا يثبت به أنه قد أحرز محصولا يكافئ المقرر فى ذلك التعليم لغاية السنة الخامسة . فضلا عن حفظ نصف القرآن الكريم على الأقل ، وحفظ سائره فى السنوات الأربع الأولى .

ولقد توجه الرأى فى ذلك على عدة اعتبارات أظهرها أن من دون الثانية عشرة لا يتيسر له فى العــادة أن يتجرد للطلب فى المعاهد مستغنيا عن كفالة أوليائه ، وأن من يتلقى فى التعليم الالزامى أو ما يكافئه خمس سنين ينفسح له الوقت فى التعليم الابتدائى والثانوى للتبسط فى علوم الدين واللغة فوق القدر المرسوم للعلوم الحديثة فى التعليم العام (الابتدائى والثانوى) .

وطوعا لسنة التفريع رأت اللجنة أن ينتظم التعليمُ العالى ثلاثَ شعب : احداها لدراسة الفقه ووسائله من كتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ومذاهب السلف الصالحين ومقارنتها بعضها ببعض توسلا الى استخراج الأحكام الشرعية على النحو الذى كان يستخرجها به أولئك السلف الكرام . والثانية تصرف أجل العناية فيها الى دراسة علوم الكلام والنظر . والثالثة لدراسة علوم اللغة العربيــة وآدابها وتاريخها ، ويدخل فى ذلك دراسة الكتاب والسنة من الناحية البلاغية ، حتى اذا استوى لطلاب هذه الأقسام العالية تحصيل المقرر المقسوم لهم وأحرزوا شهاداتهم انطلق من شاء منهم الى التخصص ؛ والغرض منه التأهل للمهنة بحذق وسائلها والتمرين فيها بحيث يجمع بعض طلاب الفقه وطلاب اللغة فى قسم واحد هو الذى يعد لمهنة التدريس فى كل من هذين الفرعين . والقسم الثانى لاعداد بعض طلاب الفقه لمهنة القضاء وما اليها . والقسم الثالث ينتظم طلاب علوم الكلام والنظر لاعدادهم للدعوة والارشاد .

واذ كان طلاب الأزهر قد أُخذوا بنظام جديد يقرب من النظام المزمع سنه ، وذلك من سنة ١٩٢٥ بحيث اكتملت له فى التعليم الابتدائى الى الآن ثلاث سنين على هذا النظام ، فقد تقرر البدء بانشاء الســنة الأولى الثانوية فى أكتوبر سنة ١٩٢٩ ليتسنى تغذية هذا القسم بمن أتموا الدراســة الابتدائية على ذلك النظام . على أنه بعد وضع المنهج اللازم للقسم الابتدائى يجب أن يعمل ترتيب انتقالى لتطبيق هذا المنهج تطبيقا يجعل كل من أتم الدراسة الابتدائية قد استوفاه كله بقدر الامكان . كذلك رأت اللجنة أن يبدأ بتنفيذ شروط القبول فى السّــنة الأولى الابتدائية اعتبارا من سنة ١٩٢٩

أما القسم العالى فى الأزهر فقد اجتمعت النية، كما سلفت الاشارة، على تقسيم الدراسة فيه تقسيما يتسق للتخصص فى الأسباب العامة التى يعالجها خريجو هذا المعهد، لأن ابهاظ طلاب الأقسام العالية بالقدر الهائل من العلوم لا يستقيم مع قواعد التربية الحديثة. لذلك رأت اللجنة أن تعجل بهذا التقسيم حتى تنتظم هذه المرحلة من مراحل التعليم طلابا يتجرد كل منهم لما يعدّ له من فنون العلم. ومن حيث قد تبين أن وزارة المعارف تستعين الآن بفنيين واسعى الخبرة على وضع نظم وافية لمدارس المعلمين العليا ومنها دار العلوم، وربط الصلات بين الدراسات المتجانسة فى التعليم العالى، فقد رأت أنه يحسن الانتظار فى تقسيم الدراسة فى القسم العالى حتى يجتمع الرأى فى ذلك. وبهذا تتهيأ الفرصة لاستفادة الأزهر نفسه بنتائج هذا البحث الذى ربما تأثرت به دار العلوم الى حد كبير. ومن المفهوم أنه ستكون بين هذه المدرسة وبين قسم اللغة وأسبابها فى الأزهر أوثق الصلات فى مناهج التعليم. وبعد تقدير الزمن اللازم لهذا قررت اللجنة أن يبدأ بتقسيم الدراسات فى القسم العالى فى الأزهر من أكتوبر سنة ١٩٣٠ بحيث تجرى الدراسة فى قسم اللغة العربية فى الأزهر على نفس المنهج الذى يقرر لدار العلوم؛ على أن يضاف اليها من المواد مالم يكن درسه طلبة القسم الثانوى فى الأزهر مما هو مقرر على طلبة تجهيزية دار العلوم، وبحيث ان طلبة القسم العالى فى الأزهر المحرّرين للغة وآدابها متى أتموا الدراسة على هذا الوجه كانت لهم نفس امتيازات خريجي دار العلوم.

وقد تذاكرت اللجنة فى الطريقة العملية المنتجة التى تضمن كفاية خريجى الأزهر لتدريس اللغة العربية وآدابها سواء فى المعاهد الدينية أم فى المدارس الأميرية فرأت أن تشترك وزارة المعارف بما لها من قديم الخبرة فى أساليب التعليم فى وضع خطط الدراسة ومناهجها فى القسم الثانوى والقسم العالى المحرر لدراسة اللغة وآدابها وقسم التخصص فى هذه الدراسة، وأن تشترك كذلك اشتراكا فعليا فى وضع أسئلة الامتحانات وفى مباشرتها تحريريا وشفويا وعمليا. وأن لا تضن الوزارة على المعاهد الدينية باعارتها العدد الكافى من خيرة الأساتذة والمفتشين، بحيث يكونون فى أعمالهم تابعين لادارة المعاهد واليها مرجعهم. وعلى ذلك فكلما تمت سنة على الوجه المطلوب ابتداء من السنة الأولى الثانوية فى المعاهد الدينية ألغيت السنة التى توازيها من تجهيزية دار العلوم الى أن تلغى كلها فى الوقت الذى يتم فيه التعليم الثانوى فى المعاهد الدينية على النظام الجديد. على أن من يستحق الاعادة من طلبة أية سنة ملغاة فى تجهيزية دار العلوم يعتبر طالبا فى السنة التى توازيها فى القسم الثانوى بالمعاهد الدينية.

وقد رأت اللجنة أن يكون امتحان التخرج من دار العلوم والقسم العالى المحرّر فى الأزهر للغة وآدابها واحدا للفريقين. وعلى حسب ترتيب النجاح يكون القبول فى قسم التخصص. على أنه بعد أن يثبت بالامتحان النهائى لطلبة دار العلوم وطلبة ذلك القسم فى الأزهر أنهما متكافئان فى التخريج يبدأ بالاستغناء بالأزهر عن دار العلوم.

وقد بحثت اللجنة فى شأن مدرسة القضاء الشرعى، وبخاصة بعد اذ تقرر بادئ الرأى أن الأزهر يتولى بعد أخذه بالنظام الجديد تخريج أصحاب الكفايات العالية من القضاة والمحامين؛ فتبين أن هناك نحو ألفى محام ممن يحملون شهادة الأزهر أو شهادة القضاء الشرعى فى حين لا يتسع المجال لكثير من هؤلاء، فلو أنه قد ضم اليهم من يخرجهم الأزهر ومن تخرجهم المدرسة كل عام لتضخم العدد وتكاثر سواد المتعطلين ممن يحملون شهادة عالية . ولهذا آثاره السيئة نحو البلاد ونحو هؤلاء المتخرجين أنفسهم . واذا لوحظ أن وزارة الحقانية لا تحتاج الى أكثر من ستة فى العام فى المتوسط لالحاقهم بوظائف القضاء الشرعى، وأن المحاماة قد بَشِمت بذلك العدد الهائل، فقد بان أنه من الميسور سد حاجة القضاء كلها بالموجودين فعلا من الآن الى أن يخرّج قسم التخصص بالأزهر أصحاب الكفاية المطلوبة من القضاة والمحامين .

واللجنة تعلم أن مدرسة القضاء الشرعى الجديدة لم يقبل عليها فى العام الماضى أحد من الطلاب بالمرة حتى اضطرت وزارة المعارف الى تحويل سبعة ممن طلبوا دار العلوم بعد ان رغبتهم بوسائل عدة حتى رضوا بهذا التحويل .

أما فى العام الحاضر فلم يتقدم اليها سوى أحد عشر .

ولما كانت كل الدلائل تنبىء بأن هذه المدرسة تتداعى من نفسها، الى أنها لا تنتج فى الغاية الا الاكثار من سواد المتعطلين من حملة الشهادات العالية، فقد تقرر الغاء السنة الأولى اعتبارا من هذا العام وتحويل طالبيها الى مدرسة دار العلوم . وتقرر كذلك مراجعة حضرة ناظر المدرسة فى شروط قبول طلبة السنة الثانية من مدرسة القضاء فى السنة الثانية من دار العلوم، ثم تخيير هؤلاء الطلبة فى ذلك حتى اذا قدّروا أن من مصلحتهم هذا التحويل حوّلوا وألغيت السنة الثانية من مدرسة القضاء فى هذا العام أيضا .

وبهذا ترى دولتكم أن اللجنة فى جميع وسائل الادماج الذى طلبته توحيدا لتعليم اللغة والدين فى البلاد تحرت ألا تضر بأحد من الطلبة القائمين الآن، أو تعترض سبيله الى غايته، أو تحيف من امتيازاته المقدرة له .

وبحثت اللجنة فى شأن اعادة الراسبين فى الامتحانات فرأت أن تغتفر اعادة سنتين فى كل قسم من الأقسام الثلاثة . أما قسم التخصص فلا اعادة فيه بل يجب شطب اسم الراسب من أول مرة . ورأت ألا يقبل فى امتحانات الشهادات من الخارج إلا كل من أتم مرحلة من مراحل التعليم ورسب فى السنة النهائية لتلك المرحلة وشطب اسمه لمضى المدة المقررة . على أنه لا يباح له الدخول فى الامتحان بعد ذلك أكثر من مرتين فى السنتين التاليتين . وكان مما

عنيت اللجنة بترديد النظر ومطارحة الرأى فيه جماعة الغرباء الذين يفدون على المعاهد الدينية من الأقطار الأخرى، فتبين أن التسامح الذى جرت به العادة مع هؤلاء يستدرجهم إلى عدم العناية بالتعليم والانصراف الى ما يسئ طباعهم ويفسد أخلاقهم، حتى إذا رجعوا الى قومهم كانوا اعلانا عن الأزهر غير كريم . فتقرر الغاء شهادات الغرباء بحيث لا تعطى شهادة إلا لمن يتعلم منهم التعليم المقرر أسوة بطلاب القسم النظامى .

وفى هذا الباب لاحظت اللجنة أمرا حقيقا بالاعتبار ، ذلك أنه قد يعد طالب نفسه فى بلاده حتى يتأهل للدخول فى القسم الثانوى مثلا ، فضلا عن أن هؤلاء لا يفدون عادة على مصر فى أسنان صغيرة . فرأت أن يقبل الغرباء للامتحان ابتداء فى الشهادتين الابتدائية والثانوية ، وأن يترخص فى أمر السن معهم للانتظام فى سلك الدراسة ، على أن يترك تحديد ذلك وضبط قواعده لمجلس الأزهر الأعلى .

أما القسم غير النظامى فى الأزهر فقد رأت اللجنة أن على من يريد طلب العلم فيه أن يقدم طلبا يبين فيه المواد التى يرغب فى دراستها فى العام حتى يتهيأ لادارة المعاهد توزيع الأساتذة على طلاب هذا القسم ، وتخصيص أماكن التدريس لهم . وهؤلاء لا يراقبون الا من الجهة الأخلاقية ولا تعقد لهم امتحانات مطلقا ، وان حق لأساتذتهم أن يعطوهم اجازات فى العلوم التى يكونون قد درسوها . وكان ذلك واقعا فى الأزهر الى وقت قريب .

وتذاكرت اللجنة فى شأن العدد الذى تتناوله الأقسام النظامية فى المعاهد الدينية ، فقررت أن يحدد مجلس الأزهر الأعلى فى كل سنة العدد الذى يقبل فى السنة الأولى فى التعليم الابتدائى مراعيا فى ذلك بالضرورة القدر الذى ينتظم به التعليم طوعا للمنهج المرسوم وتستوى به المراقبة الأخلاقية ، بحيث يسد كذلك حاجة البلاد الى هذا النوع من المتعلمين فى غير اسراف ولا تقتير .

وضمانا لثبات أساليب التعليم وعدم اضطرابها بكثرة التعديل والتغيير تبعا لاختلاف الآراء فى مذاهب التعليم وتمشيا مع القانون العام فى هذا الباب ، رأت اللجنة أنه يجب أن تصدر خطط الدراسة بقانون وأن تقرر مناهجها بمرسوم .

ومما تناولته بحوث اللجنة الجهة التى تتولى ادارة أقسام التخصص ، فاجتمع الرأى على أن تتولى ادارة المعاهد الدينية قسمى التخصص فى الدعوة والارشاد وفى القضاء . أما قسم التخصص فى مهنة التدريس بفروعها فقد رئى لاعتبارات كثيرة تأجيل البت فى تبعيتها الى أن يوضع نظام هذا القسم .

هذه هى الأسس التى هدانا الرأى الى أن يقوم عليها النظام الحديث للمعاهد الدينية ويجرى فى حدودها ماينبغى لها من وجوه الاصلاح . واننا لجد واثقين بأنها لو أصابت موافقة دولتكم فأمرتم بتنفيذها والشروع فى وضع الخطط التفصيلية لها لكان من حق الأزهر أن يتسلّف الهناء على ما سيدرك من العظمة الحقيقة باسمه والتى تستشرف اليها مطامعه من قديم الزمان .

وإننا لنرجو أن يتم فى عهدكم المبارك هذا الاصلاح السعيد . وبذلك تحققون رغبة سامية لقد طالما جالت فى صدر حضرة صاحب الجلالة مولانا الملك المعظم ودلت عليها رعايته العالية لمعاهد العلم والدين .

والله تعالى نسأل أن يجزى دولتكم على هذا الخير الجليل أحسن الجزاء .

ونتشرف بأن نرفع مع هذا محاضر الجلسات التى عقدتها اللجنة والقرارات التى اتخذتها فيها .

ونرجو دولتكم أن تتفضلوا فتتقبلوا أجل الاحترام ،

رئيس اللجنة
وشيخ الجامع الأزهر
محمد مصطفى المراغى

أعضـــــــ

القرارات التى اتخذتها لجنة اصلاح نظم التعليم فى الأزهر والمعاهد الدينية العلمية الاسلامية

نص القرار	محضر الجلسة وتاريخها
١ — يتولى الأزهر بعد أخذه بالنظام المقسوم تخريج العلماء المتفقهين فى دينهم، العارفين بأحوال أزمانهم، الواصلين بين أحكام شريعتهم وما يجلوه العلم الحديث من سنن الكون. ومن هؤلاء يتخذ أساتذة الشريعة فى المعاهد الدينية والمعاهد الأخرى التى يدرس فيها الفقه الاسلامى، كما يتخذ القضاة للمحاكم الشرعية، ويتخذ أيضا الدعاة المرشدون لأحكام الدين الخالص سواء فى القطر المصرى أم فى الأقطار الاسلامية الأخرى. كذلك يقوم الأزهر على تخريج أساتيذ اللغة العربية للمعاهد الدينية ولمدارس الحكومة أيضا.	محضر الجلسة الأولى ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢٨
٢ — ربط بدء التعليم فى المعاهد الدينية بالتعليم الالزامى، وألا تقل سن القبول عن الثانية عشرة، ولا تزيد على الخامسة عشرة. وأن يؤدى الطالب امتحانا يثبت فيه أنه قد أحرز محصولا يكافئ المقرر فى التعليم الالزامى لغاية السنة الخامسة.	محضر الجلسة الاولى ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢٨
٣ — قررت اللجنة كذلك وجوب حفظ القرآن كله على طلبة المعاهد الدينية. ورأت فى هذا السبيل ألا يقبل فى الأزهر طالب الا اذا كان حافظا على الأقل لنصف القرآن الكريم، وأنه بعد ذلك يجب أن يكون حافظا للقرآن كله عند تمام السنة الرابعة الابتدائية، وأن يترك للجنة التى تضع خطط التعليم ومناهجه تنظيم الطريقة التى ينفذ بها هذا القرار.	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨
٤ — تقرر جعل مراحل التعليم أربعا، ابتدائية ومدتها أربع سنين، وثانوية ومدتها خمس، وعالية ومدتها أربع، وتخصص ومدتها سنتان.	محضرا الجلسة الأولى ٢٣ أغسطس والجلسة الثانية ٢٥ أغسطس سنة ١٩٢٨
٥ — يجب أن يفرض النصيب الأوفر فى التعليم الابتدائى والثانوى للمادتين الدينية والعربية، والى جانب هذا ينبغى أن يؤخذ طلاب هذين القسمين من العلوم الكونية بنفس القدر الذى تأخذ وزارة المعارف تلاميذها به فى التعليم العام (الابتدائى والثانوى).	محضر الجلسة الأولى ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢٨

نص القـــرار	محضر الجلسة وتاريخها
٦ — ينتظم التعليم العالى ثلاث شعب : احداها لدراسة الفقه ووسائله من كتاب الله وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ومذاهب السلف الصالحين ومقارنتها بعضها ببعض توسلا لاستخراج الأحكام الشرعية على النحو الذى كان يستخرجها به أولئك السلف الكرام . والثانية تصرف العناية أجلها فيها الى دراسة علوم الكلام والنظر . والثالثة لدراسة علوم اللغة العربية وآدابها وتاريخها ، ويدخل فى ذلك دراسة الكتاب والسنة من الناحية البلاغية حتى اذا استوى لطلاب هـذه الأقسام العالية تحصيل القدر المقسوم لهم وأحرزوا شهاداتهم انطلق من شاء منهم الى التخصص ؛ والغرض منه التأهل للمهنة بحذق وسائلها والتمرين فيها بحيث يجمع بعض طلاب الفقه وطلاب اللغة وطلاب علوم الكلام والنظر فى قسم واحد هو الذى يعد لمهنة التدريس فى كل من هذه الفروع . والقسم الثانى لاعداد بعض طلاب علوم الكلام والنظر للدعوة والارشـاد .	محضر الجلسة الأولى ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢٨ ومحضر الجلسة الرابعة ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨
٧ — يحسن أن تسن فى المستقبل طريقة لالتماس أصحاب المواهب وتعهدهم بالوسائل المـادية والأدبية سـواء أكانوا من خريجى الأقسام العالية أم من أقسام التخصص حتى يستطيع كل منهم أن ينقطع للبحث العلمى فى الباب الذى هيأته له موهبته .	محضر الجلسة الأولى ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢٨
٨ — تقرر أن تشترك وزارة المعارف فى وضع خطط الدراسة ومناهجها فى القسم الثانوى والقسم العالى المحرر لدراسة اللغة وآدابها وقسم التخصص فى هذه الدراسة ، وأن تشترك كذلك اشتراكا فعليا فى وضع أسئلة الامتحانات وفى مباشرتهـا تحريريا وشفويا وعمليا ، وأن لا تضن الوزارة على المعاهد باعارتها العدد الكافى من خيرة الأساتذة والمفتشين بحيث يكونون فى أعمالهم تابعين لادارة المعاهد واليهـا مرجعهم . وعلى ذلك فكلما تمت سـنة على الوجه المطلوب ابتداء من السنة الأولى الثانوية فى المعاهد الدينية ألغيت السنة التى توازيها من تجهيزية دار العلوم الى أن تلغى كلها فى الوقت الذى يتم فيه التعليم الثانوى فى المعاهد الدينية على النظام الجديد .	محضر الجلسة الأولى ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢٨
٩ — تقرر تنفيذ قرار اللجنة المتضمن لشروط القبول فى السنة الأولى الابتدائية اعتبارا من سنة ١٩٢٩	محضر الجلسة الخامسة ٦ سبتمبر سنة ١٩٢٨

نص القرار	محضر الجلسة وتاريخها
١٠ — بعد وضع المنهج اللازم للقسم الابتدائى يعمل ترتيب انتقالى لتطبيق هذ المنهج تطبيقا يجعل كل من أتم الدراسة الابتدائية قد استوفاه كله بقدر ما يمكن .	محضر الجلسة الثانية ٢٥ أغسطس سنة ١٩٢٨
١١ — يبدأ بانشاء السنة الأولى الثانوية فى المعاهد الدينية فى أكتوبر سنة ١٩٢٩ حيث تلغى السنة الأولى من تجهيزية دار العلوم كما تلغى فى السنة التالية السنة الثانية فيها وهكذا حتى يتم الغاؤها تماما فى نفس الوقت الذى تتم فيه للقسم الثانوى فى المعاهد خمس السنين .	محضر الجلسة الثانية ٢٥ أغسطس سنة ١٩٢٨
١٢ — من يستحق الاعادة من طلبة أية سنة ماغاة فى تجهيزية دار العلوم يعتبر طالبا فى السنة التى توازيها فى المعاهد الدينية .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨
١٣ — يبدأ تقسيم الدراسات فى القسم العالى بالأزهر فى أكتوبر سنة ١٩٣٠ بحيث تجرى الدراسة فى قسم اللغة العربية فى الأزهر على نفس المنهج الذى يقرر لدار العلوم ؛ على أن يضاف اليها من المواد مالم يكن درسه طلبة القسم العالى فى الأزهر المحرّرين للغة وآدابها حتى اذا أتموا الدراسة على هذا الوجه كانت لهم نفس امتيازات خريجى دار العلوم .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨
١٤ — يكون امتحان التخرج من دار العلوم والقسم العالى بالأزهر المحرّر للغة وآدابها واحدا للفريقين ، وعلى حسب ترتيب الناجحين يكون القبول فى قسم التخصص .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨
١٥ — بعد أن يثبت بالامتحان النهائى لطلبة دار العلوم وطلبة القسم العالى المحرّر فى المعاهد الدينية لتعليم اللغة انهما متكافئان فى التخريج يبدأ بالاستغناء بالأزهر عن دار العلوم .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨
١٦ — يبدأ بالغاء السنة الأولى من مدرسة القضاء الشرعى اعتبارا من هذا العام وتحويل طالبيها الى مدرسة دار العلوم ، ويؤخذ كذلك رأى حضرة ناظرها فى شروط قبول طلبة السنة الثانية من مدرسة القضاء فى السنة الثانية من دار العلوم ، وبعد ذلك يخير هؤلاء الطلبة فى هذا حتى اذا رأوا أن من مصلحتهم هذا التحويل حولوا وألغيت السنة الثانية من مدرسة القضاء فى هذا العام أيضا .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨

نص القرار	محضر الجلسة وتاريخها
١٧ — تقرر أن يعهد الى لجنة فنية بتوزيع القدر الباقى من مواد العلوم الحديثة المقررة فى التعليم الابتدائى العام على السنوات الأربع الأول (حيث يحتسب بالضرورة ما أحرز منها الطلاب فى سنى التعليم الأولى)، وأن تُؤلف لجنة أخرى لوضع خطط الدراسة للعلوم الدينية والعربية وما اليهما للقسمين الابتـدائى والثانوى مع مراعاة بقاء خطة الدراسة الثانوية على ما هى عليه الآن فيما عدا ذلك ، أما خطط الدراسة العالية وأقسام التخصص فتؤلف لهـا لجان خاصة تبدأ عملها بعد اقرار الخطط والمناهج التى تقرر للقسمين الابتدائى والثانوى .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨
١٨ — قررت اللجنة تمشيا مع القانون العام فى شؤون التعليم أن تعتمد خطط الدراسة بقانون وأن تعتمد مناهجها بمرسوم .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨
١٩ — تقرر اعادة سنتين فى كل قسم من الأقسام الثلاثة . أما قسم التخصص فلا اعادة فيه بل يجب شطب اسم الراسب من أول مرة .	محضر الجلسة الرابعة ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨
٢٠ — تقرر أن يقبـل فى امتحانات الشهادات من الخارج كل من أتم مرحلة من مراحل التعليم وسقط فى السـنة النهائية لتلك المرحلة وشطب اسمه لمضى المدة المقررة على أن لا يباح له الدخول فى الامتحان بعد ذلك أكثر من مرتين فى خلال السنتين التاليتين .	محضر الجلسة الرابعة ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨
٢١ — يقبل الغرباء للامتحان ابتداء فى الشهادتين الابتدائية والثانوية ويترخص فى أمر السن معهـم للانتظام فى سلك الدراسـة على أن يترك تحديد ذلك وضبط قواعده لمجلس الأزهر الأعلى .	محضر الجلسة الرابعة ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨
٢٢ — على من يريد طلب العلم فى القسم غير النظامى فى الأزهر أن يقدم طلبا يبين فيه المواد التى يبغى دراستها فى العام حتى تستطيع ادارة المعاهد توزيع الأساتذة على طلبة هذا القسم وتخصيص أماكن التدريس لهم . وهؤلاء لا يراقبون الا من الجهة الأخلاقية ولا تعقد لهم امتحانات مطلقا وان جاز لأساتذتهم أن يعطوهم اجازات فى العلوم التى يكونون قد برعوا فيها .	محضر الجلسة الرابعة ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨

نص القرار	محضر الجلسة وتاريخها
٢٣ — يحدد مجلس الأزهر الأعلى فى كل سنة العدد الذى يقبل فى السنة الأولى فى التعليم الابتدائى بالمعاهد الدينية .	محضر الجلسة الرابعة ٥ سبتمبر سنة ١٩٢٨
٢٤ — تتولى ادارة المعاهد الدينية قسمى التخصص فى الدعوة والارشاد وفى القضاء، أما قسم التخصص فى مهنة التدريس بفروعها فقد رئى تأجيل البت فى ذلك الى أن يوضع نظام لهذا القسم .	محضر الجلسة الثالثة ٣ سبتمبر سنة ١٩٢٨